



Distr.: Limited
25 May 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الرابعة والأربعون

بون، ١٦-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦

البند ١٣ من جدول الأعمال

استعراض برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

استعراض برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

إضافة

توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الرابعة والأربعين، بمشروع المقرر التالي كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثانية والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦):

مشروع المقرر -/م-٢٢

تحسين فعالية برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادتين ٤ و ٦ من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى المقررات ١٥/م-١٨ و ١٩/م-٢٠ و ١٥/م-٢١،

وإذ يشير كذلك إلى المادة ١٢ من اتفاق باريس التي تنص على أن تتعاون الأطراف في اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتعزيز التنفيذ والتدريب والتوعية العامة والمشاركة العامة ووصول الجمهور إلى المعلومات في مجال تغير المناخ، مسلمةً بأهمية هذه الخطوات فيما يتعلق بتعزيز إجراءات التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من أثره بموجب هذا الاتفاق،



وإذ يقر بأن كفاءة توافر الموارد المالية والتقنية الكافية مسألة لا تزال تشكل تحدياً أمام التنفيذ المناسب للمادة ٦ من الاتفاقية بالنسبة إلى جميع الأطراف، وبخاصة البلدان النامية الأطراف،

وإذ يؤكد من جديد الدور الرئيسي الذي يؤديه الشباب والنساء ومنظمات المجتمع المدني في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية،

وإذ يُسلم بالدعم القيم المقدم من المنظمات الدولية، بما في ذلك الأعضاء في تحالف الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ من أجل تعزيز التعاون الدولي للارتقاء بجميع العناصر الواردة في المادة ٦ من الاتفاقية، بوسائل منها تنفيذ مشاريع إقليمية ووطنية ومحلية،

وقد استكمل الاستعراض الوسيط لبرنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية،

١- يُسلم بالتقدم الذي أحرزته الأطراف والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة في تخطيط وتنسيق وتنفيذ أنشطة التثقيف والتدريب والتوعية العامة والمشاركة العامة وحصول الجمهور على المعلومات فيما يتعلق بتغير المناخ، فضلاً عن التعاون الدولي بشأن هذه المسائل؛

٢- يُشجع الأطراف على أن تواصل جهودها من أجل إدراج أنشطة مراعية للاعتبارات الجنسانية وقائمة على المشاركة في مجالات التثقيف والتدريب والتوعية العامة والمشاركة العامة وحصول الجمهور على المعلومات، وذلك في جميع البرامج المتعلقة بالتثقيف والتكيف التي يجري تنفيذها بموجب الاتفاقية، فضلاً عن البرامج التي تُنفذ في إطار اتفاق باريس، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بتنفيذ التزامات الأطراف المحددة وطنياً وبوضع استراتيجيات إنمائية خفيفة الانبعاثات من غازات الدفيئة في المدى الطويل؛

٣- يُشجع أيضاً الأطراف على أن تعزز مشاركة الجهات المعنية صاحبة المصلحة في جميع أنشطة التثقيف والتكيف التي تُنفذ بموجب الاتفاقية؛

٤- يحث الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحث والقطاع الخاص وحكومات الولايات والحكومات المحلية والشباب على أن تواصل تنفيذ السياسات والأنشطة عملاً بالمادة ٦ من الاتفاقية؛

٥- يدعو الأطراف إلى أن تعزز التنسيق الشامل لقطاعات متعددة بين الوزارات المعنية بتغير المناخ والوزارات التي تتحمل مسؤوليات في مجالات التثقيف والتدريب والتوعية العامة والتعاون الدولي؛

٦- يُشجع الأطراف على أن تقدم في إطار بلاغاتها الوطنية، وفي التقارير الأخرى المطلوبة بموجب الاتفاقية حيثما أمكن، معلومات عما تتخذه من إجراءات تنفيذاً لبرنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية، وأن تنقسم خبراتها وممارساتها الفضلى من أجل استعراض برنامج عمل الدوحة في عام ٢٠٢٠، مشيراً إلى أن العناصر الستة للمادة ٦ من الاتفاقية توفر إرشادات مفيدة لعملية الإبلاغ هذه؛

- ٧- يشجع أيضاً الأطراف التي لم تُعين بعد جهة اتصال وطنية لأغراض المادة ٦ من الاتفاقية أن تقوم بذلك وأن تُخبر الأمانة بذلك؛
- ٨- يرحب بمبادرة حكومة المغرب، باعتباره الطرف المضيف للدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المتعلقة بتنظيم يوم تثقيفي خلال هاتين الدورتين؛
- ٩- يشجع رئاسي الدورتين التاليتين على تنظيم أحداث مواضيعية ذات صلة بالمادة ٦ من الاتفاقية تماثل تلك المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه؛
- ١٠- يدعو المؤسسات والمنظمات المتعددة الأطراف والشائبة، بما فيها الكيانات التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية إلى أن تقدم، أو تواصل تقديم، الموارد المالية لدعم الأنشطة المتصلة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية؛
- ١١- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يواصل تقديم الموارد المالية إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وبخاصة البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، بهدف دعم الأنشطة المتصلة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية؛
- ١٢- يدعو المنظمات الدولية المعنية، بما فيها منظمات الأمم المتحدة، كالأعضاء في تحالف الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ ولجان الأمم المتحدة الإقليمية، إلى أن تواصل دعم الأطراف والجهات صاحبة المصلحة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة عن طريق القيام بما يلي:
- (أ) تنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية تجمع جهات عديدة من أصحاب المصلحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية لتيسير تبادل الآراء والممارسات السليمة والدروس المستخلصة بطريقة منتظمة؛
- (ب) تقديم الدعم التقني والمالي بهدف تعزيز تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛
- (ج) توفير الدعم لوضع استراتيجيات وطنية بشأن المادة ٦ من الاتفاقية؛
- (د) نشر المعلومات والمواد المرجعية، فضلاً عن الممارسات السليمة، بشأن العناصر الستة للمادة ٦ من الاتفاقية؛
- ١٣- يطلب إلى الأمانة ما يلي:
- (أ) أن تواصل تيسير تبادل الآراء والممارسات السليمة والدروس المستخلصة بطريقة منتظمة بين جهات الوصل الوطنية المخصصة لأغراض المادة ٦ من الاتفاقية؛
- (ب) أن تنظم حلقات عمل واجتماعات عبر الفيديو وأنشطة على الصعيدين الدولي والإقليمي بهدف بناء وتعزيز المهارات والقدرات المتوفرة لدى جهات الوصل الوطنية

المخصصة للمادة ٦ من الاتفاقية، آخذة في اعتبارها فرص إدماج تلك الجهود في حلقات العمل التي تعقدها الهيئات المعنية بموجب الاتفاقية؛

(ج) أن تستكشف سبل تنمية الروابط وأوجه التآزر والمواءمة مع أنشطة المساعدة التقنية التي تنظم في سياق عمل الهيئات المعنية بموجب الاتفاقية، بما في ذلك الحوارات التي تُجرى خلال الدورات بشأن العمل من أجل التمكين المناخي؛

(د) أن تواصل التعاون مع المنظمات المعتمدة بصفة المراقب، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة والمنظمات الدولية، من قبيل الأعضاء في تحالف الأمم المتحدة للتشريف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ بهدف حفز المزيد من الإجراءات تنفيذاً للمادة ٦ من الاتفاقية؛

(هـ) أن تواصل عملها بشأن مبادرة الأمم المتحدة الإطارية المشتركة بشأن الأطفال والشباب وتغير المناخ بهدف تعزيز انخراط الشباب ومشاركتهم في الأنشطة المتصلة بالمادة ٦ من الاتفاقية؛

(و) أن توقف الأعمال المتصلة بصيانة وتطوير شبكة المعلومات المتعلقة بتغير المناخ (CC:iNet) وتدرج ما تتضمنه الشبكة من محتوى في الموارد الأخرى المتاحة على الشبكة العالمية وأنشطة الاتصال الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك الموقع الشبكي الخاص بالاتفاقية وغرفة الأخبار الخاصة بالاتفاقية ووسائط التواصل الاجتماعي المتعددة الخاصة بالاتفاقية كوسيلة لتعزيز تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية؛

(ز) أن تواصل جمع بيانات الاتصال الخاصة بجهات الوصل الوطنية المعينة لأغراض المادة ٦ من الاتفاقية وأن تحدّث صفحة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على الإنترنت؛

(ح) أن تنظّم، بالتعاون مع حكومة المغرب، يوماً تنفيذياً تشارك فيه جهات عديدة من أصحاب المصلحة لعرض وحفز الممارسات السليمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛

١٤- يقرر أن يشير إلى الجهود المتصلة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية على أنها تمثل العمل من أجل التمكين المناخي؛

١٥- يحيط علماً بالآثار المقدرّة المترتبة في الميزانية على تنفيذ الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ١٣ أعلاه؛

١٦- يطلب الاضطلاع بالإجراءات المطلوبة من الأمانة في هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية.